

القرار رقم /١٨٢/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته  
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.  
وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي  
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٥) للعام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧ المنعقدة بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠١٦

يقرر ما يأتى:

المادة ١ - توزع علامة المقرر في السنة التحضيرية المؤلف من جزأين (نظري وعملي) ٧٠٪ للجزء النظري و ٣٠٪ للجزء العملي.

المادة ٢ - أ - توزع علامة الجزء العملي (٣٠٪) وفق الآتي:

العلامة من (٣٠) درجة	الجزء العملي
(١٠) درجات	الامتحان النهائي للعملي
(١٠) درجات	مذاكرة واحدة على الأقل
(١٠) درجات	درجات أعمال السنة (نشاط + حضور)

ب - يعد الجزء العملي لمقررات السنة التحضيرية في الكليات الطبية إلزامياً، ويجب على الطالب أن يحقق نسبة دوام لا تقل عن (٨٠٪) من عدد الجلسات المقررة تحت طائلة الحرمان من التقدم إلى الامتحان النهائي للمقرر.

ج - لا يعد الطالب ناجحاً في الجزء العملي إلا إذا حقق نسبة (٤٠٪) (١٢ درجة) من علامة الجزء العملي للمقرر، ويحرم من التقدم إلى امتحان الجزء النظري إذا لم يتحقق هذه الدرجة.

د - يعد الطالب ناجحاً في المقرر إذا حصل على علامة (٦٠٪) من العلامة النهائية، ولا يعد الطالب ناجحاً في المقرر الذي تتألف علامته من جزأين إلا إذا حصل على (٤٠٪) على الأقل من كل جزء من جزأيه المقرر.

المادة ٣ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٨/١٢/٢٠١٦

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عاطف التداف